مطلقا اى تعويضا مطلقا غير مقيد بحال تجويز تقديم ذلك وا
الجزا على الفا وعدم تجويزه وهذا مذهب سيبويه
فيجعل سيبويه لاما خاصية جواز التقديم لما امتنع تقديمه
مطلقا وقيل القائل المبرد هو اى اما وقع بينها وبين
فائها معمول الشرط المحذوف عملا مطلقا اى معمولية
مطلقة غير مقيدة بحال تجويز التقديم وعدمه مثل
اما يوم الجمعة فزيد منطلق فان تقديره على المذهب
الاول مهما يكن من شئ فزيد منطلق يوم الجمعة
حذف فعل الشرط الذى هو يكن من شئ واقيم اما
مقام مهما ووسط يوم الجمعة بين اما وفائها لئلا
يلزم توالى حرفى الشرط والجزا فصار اما يوم الجمعة
فزيد منطلق كما ترى واما على مذهب الثانى فتقديره
مهما يكن من شئ يوم الجمعة فزيد منطلق فيوم
الجمعة معمول لفعل الشرط فلما حذف فعل الشرط
صار اما يوم الجمعة فزيد منطلق فهذا القائل لم يجعل
لاما

لاما خاصية جواز التقديم اصلا وقيل القائل هو المازنى
ان كان ما يتوسط بين اما وفائها جائز التقديم على الفا
مع قطع النظر عن الفا كالمثال المذكور فمن قبيل
القسم الاول وهو ان يكون المتوسط جز الجزا او
قدم على الفا والا اى وان لم يكن جائز التقديم مع
قطع النظر عن الفا بل انضم اليها مانع اخر مثل
اما يوم الجمعة فان زيدا منطلق فان ما فى حيز ان
لا يعمل فيما قبلها فمن قبيل القسم الثانى وهو
ان يكون المتوسط معمول الشرط المحذوف وهذا
القائل ميز بين ان لا يكون وراء الفا مانع اخر
وبين ان يكون فجعل لاما قوة رفع حكم الامتناع
عن الاول دون الثانى هذا تقدير الكلام اذا كان
ما بعد اما منصوبا واما اذا كان مرفوعا نحو اما زيد فمنطلق
فتقديره على المذهب الاول مهما يكن من شئ فزيد
منطلق واقيم اما مقام مهما وحذف فعل الشرط ووسط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)